بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله

الحمد لله الذي شرح صدر الشريعة الغراء فلاذ بأحكام الشريعة الحنيفة البيضاء والسلام والصلوة الأكملان على كلمة الممكنات الذي هو رمز الرسل والأنبياء وخصوصا على سيد المقتدى ورسولنا المجتبى وزيد فهم المصطفى وعلى آله النجباء الأصفياء وأصحابه البررة الأتقياء وبعد فان تكدر النفوس الانسانية بالفضايل الفوتية وخلوتها بالخصايل الانسية سيما بالعلوم الشرعية النبوية لفنون السمعية المصفوية وهو المقصد الأقصى والمطلب الأسنى عند جميع ارباب البصاير من الأوايل والأواخر وعلم الفقه من بينها اعظمها شانا وارفعها مكانا وأذيعها تبيين الأحكام بين الأنام وتميز الحلال عن الحرام وهو كظلم المحاش ونجاة المعاد وفلاح بديل المرام يوم التناد فهو اذا وسيلة الأوفر وذريعة للوسيلتين وقد مدحه الله جل وعلا بتسميته حيا بقوله تعالى ومن يؤت الحكمة بعد فهو الذي هو الفقيه الكبير ولقد احسن من قال شعر

وخير علوم فقد ان تكون الى كل المعالي توسلا فان تفيقا واحوا متورعا على الفرى زهد تفضلوا اعتلا وان كنت فيما سلف من الحيان الى هذه الأزمان بخلية ابان عمري وصرفة سني في خدمة الاستفادة من المتقدمين اليه والافادة الطالبين الكبيرين عليه فاختار المنهومة بين الطرايق والافواج المفترقة من بحار

الخطابة الامواج مهتديا بهدايته التي هي لاماطة ظلمة الظلال سراج وهاج وكتفيا بكفاية كافيه الذي هو لبيان وافيه شذا ما يحتاج مستعينها الى نهايته وغايته بالسرور والابتهاج ومن جملة معتبرات شرح الوقاية الشهير بلقب موقاة صدر الشريعة فانه كتاب غني عن التعريف والتوصيف والبيان لانه مشار اليه بنيق المهرة بالبنان حيث احرى به صاحبه من ينابيع صدره عند نازلة الأواهم من بدايع فكره وسحر حلالا لأكمن نمالان في بعض مواضعه من الاشكال والاعضال حتى كاد ان يصل الى درجة الاخلال والاختلال ولما اشتمل عليه من غاية الايجاز حتى لفقيه ان يؤدي الى التعمية والالغاز فقد تصدى بعض من علماء الزمان نحو حله بفصلانه وصرحوا عنان العناية لتلافي كشف مشكلاته ومع ذكر لي في زمان وسعهم لاتمامه ولا يساعدهم المزاج والامتزاج لاختمامه بخواني بعد هامرت جهدي من غفوان الشباب في تتبع هذا الكتاب بتفصح الغصول منه والابواب مع جودة فرحتي وصداق همتي في اقتباس فوايده واقتناص شوارده بمراجعة الشيوخ الذين خاضوا لاستخراج اللالي في بحاره وهاجته الخلاف الذين جادت قضب السيف في مضماره حتى اطلعت من حلا الفاظه وشرح معانيه على بعض مالا يتضح على الاصحاب وعيشة على نكت لا يتعرض لها احد من اولي الباب صار محتاجا في قلبي ومغطى الصدور ان اكتب عليه حاشية تكون من متعايب شبهان القصور

كما يكون الى اشارة الى ماذكره الاكمل بقوله والقائلان يقول الخ فلينظر فى
العناية كون بين الجوابين نوع منافاة قوله من الكفارة فى الغموس
قال فى الهداية ولا كفارة فيها الا التوبة والاستغفار وقال الشافعى رح
فيها الكفارة ودليل الفريقين مذكور فيها وسنذكر وجهاته ولو سهوا
او كرها استحلافا جاء بعد ما حلف او حنث اى يجب الكفارة فى المنعقدة
عند الحنث وان كان كالمحنث او الحالف او كليهما بطريق السهو
والاكراه فلا استدراك فيه فالغا سوى فيها بين القصد وعدمه لقوله
صلى الله عليه وسلم ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق
واليمين قوله والمراد بالنسيان السابق هو لفظ الشارح واما قال كذلك
لان حقيقة النسيان فى اليمين لا يتصور صرح به الزيلعى قوله والقسم
بالله اى بهذا الاسم وباسم آخر من اسمائه كالرحمن الخ والمراد
بالاسم ههنا لفظ دال على الذات الموصوفة بصفة كالرحمن والرحيم
وبالصفة اعم مما دل على حصول من وصف الله تعالى باسماء فاعلها
كالرحمة والعلم والعزة كذا فى العناية قوله كالنبى والقرآن قال فى الهداية
معناه ان يقول والنبى صلى الله عليه وسلم والقرآن اما لو قال اما
برئ منه يكون يمينا لان التبرئ منها كفر قوله فقوله لعمر الله بالفتح
والضم البقاء لان الفتح غلب فى القسم لا يجوز غير الضم وهو
قسم باعتبار المعنى قال الله تعالى لعمرك اى بحياتك والعمر هو البقاء لكنها
من صفات الذات فكانه قال والله الباقى كذا فى العناية نقلا عن
المبسوط قوله وعهد الله ومثاقه العهد واليمين قال الله تعالى
واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم والميثاق عبارة عن العهد

قوله واقسم واحلف بناء على جواز اضمار المقسم به كحروف القسم
ثم اختلف فى اليمين اذا لم يذكر اسم الله تعالى فقيل لا يحتاج اليها
وقيل لابد منها لاحتمال الوعد واليمين بغير الله تعالى كذا فى العناية
قوله اى فيهما اى فى التعليق الماضى والآتى قوله لو حنث والفرق بينه
وبين المعرف الذى عرجنا ان المعرف الذى عرجنا ان المعرف اسم
من اسماء الله تعالى قال الله تعالى واتبع الحق اهواءهم والحالف به
متعارف فيكون يمينا واما المنكر فهو مصدر منصوب بفعل مقدر
فكانه قال انفى هذا الفعل لا محالة وليس فيه معنى الحلف فضلا عن
اليمين واما لفظ الحق فليس بحلف عند الثلث الا فى احدى روايتين
عن الثانى حيث قال فيها انه يكون يمينا لانه من صفات الله تعالى وهو
حقيقة فصار كانه قال والله الحق والحالف به متعارف وبهما ان يراد
به طاعة الله تعالى اذا الطاعات حقوق فيكون حلفا بغير الله تعالى
قوله ولو سكت حرم بخلاف ما اذا لم يعد ما عينا وعد قوله سكت
حرم لان لفظ علانه الحال فيكون للحال فعد يمينا بخلاف هذا
فانه حال عنها فينحمل على الاستقبال فلا يعد يمينا كذا فهم من تقرير
الهداية قوله وانما لا يعنى لو قال ان فعلت كذا فانا زان الخ قال فى الهداية
لان حرمة هذه الاشياء تحتمل النسخ والتبديل فلم تكن فى معنى
حرمة اسم الله تعالى قوله وحروف القسم الواو الخ كقولهم الله
وبالله وتالله لان كل منها معهود فى الايمان مذكور فى القرآن قوله
وقت الاداء اى وقت التكفير لا عند الحنث يعنى ان المعتبر
فى اليسار ضده اذا هو وقت التكفير حتى لو كان معتبرا وقت